

## قانون رقم ٧ لسنة ٢٠٢١

### بفتح اعتماد إضافي بالموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

#### (المادة الأولى)

يُفتح اعتماد إضافي باستخدامات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠ بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليارا جنيه) بالباب السابع «حيازة الأصول المالية المحلية والأجنبية» .

#### (المادة الثانية)

تُزاد الموارد العامة للدولة بالباب الخامس «الاقتراض» بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليارا جنيه) .

#### (المادة الثالثة)

تعديل موازنة الخزانة العامة والجداول المرافقية لقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠٢١ المشار إليه بالآثار المترتبة على الاعتماد الإضافي المنصوص عليه بهذا القانون .

#### (المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٥ مارس سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى